

الحجة على أهل المدينة

ابن عباس يرى ان النفخ في الصلاة بمنزلة الكلام & باب السهو في افتتاح الصلاة والجلوس والحدث في الصلاة & .

قال ابو حنيفة رضي الله عنه في الامام يسهو عن تكبيرة الافتتاح حتى يفرغ من الصلاة انه يعيد الصلاة ويعيد من خلفه الصلاة ايضا وان كانوا قد كبروا فان كبر الامام للافتتاح ودخل معه رجل في اول صلاته بغير تكبير ثم كبر للركوع فان ذلك لا يجزى عنه لانه لم يرد بالتكبير افتتاح الصلاة وكذلك من دخل مع الامام ولم يكبر للافتتاح ولم يكبر للركعة الاولى وكبر للركعة الثانية فان ذلك لا يجزيه فان ذكر ما صنع في صلاته فليقم قائما ثم يفتح الصلاة بالتكبير وذلك للحديث الذي جاء ورواه ابو حنيفة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال التكبير تحريم الصلاة فليس احد يدخل في الصلاة الا بالتكبير .

وقال اهل المدينة في الامام يسهو عن تكبيرة الافتتاح (ثم كبر للركوع) حتى يفرغ من الصلاة انه يعيد ويعيد من خلفه الصلاة وان كان من خلفه قد كبروا ولا يجزى الامام تكبير الركوع للافتتاح ولو ان الامام كبر للافتتاح ثم نسي رجل خلفه تكبيرة الافتتاح وقد دخل معه